



قرار رئيس الدولة رقم (21) لسنة 2021
بشأن مجلس أمناء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نحن خليفة بن زايد آل نهيان

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (12) لسنة 2021 بشأن الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان،
- وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء وزير شؤون الرئاسة،

قررنا ما هو آت:

المادة الأولى

1. يشكل مجلس أمناء الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة سعادة / مقصود عادل عبد الله كروز، وعضوية كل من السادة المبين أدناه فيما بعد، وذلك على النحو الآتي:

الصفة	الاسم	م
عضوًا غير متفرغ	فاطمة خليفة جمعة الكعبي	.1
عضوًا غير متفرغ	مريم محمد الأحمدى	.2
عضوًا غير متفرغ	فاطمة عبد الرحيم البدواوى	.3
عضوًا متفرغاً	كليثم عبيد بخيت عبيد المطرoshi	.4
عضوًا غير متفرغ	نور غانم سيف فتر راشد السويدي	.5
عضوًا متفرغاً	أميرة راشد الصريدى	.6
عضوًا غير متفرغ	د. أحمد يوسف عبد الله المنصوري	.7
عضوًا متفرغاً	محمد إبراهيم احمد الحمادي	.8
عضوًا متفرغاً	د. زايد سعيد سيف سعيد الشامسي	.9
عضوًا متفرغاً	د. عبد العزيز عبد الرحمن عبدالله النومان	.10
عضوًا غير متفرغ	شهريار حيدر أشرف نوابي	.11

2. يختار المجلس من بين أعضائه نائباً للرئيس يحل محله في حال غيابه.

المادة الثانية

تكون مدة عضوية المجلس المنصوص عليه بالمادة الأولى (4) أربع سنوات تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار.

المادة الثالثة

مع عدم الإخلال بأحكام القانون الاتحادي رقم (12) لسنة 2021 المشار إليه، يصدر مجلس أمناء الهيئة النظام الداخلي الخاص باجتماعاته والتصويت على قراراته.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



خَلِيفَةُ بْنُ زَايدٍ آلِ نَهْيَان
رَئِيسُ دُولَةِ الْإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ

المادة الرابعة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة بأبوظبي :-
بتاريخ : 08 / جمادى الأولى / 1443 هـ
الموافق : 13 / ديسمبر / 2021 م